

بداية المجتهد (231) " صفة اتباع الإمام " كتاب الصلاة - للشيخ

مصطفى العدوي تاريخ 1 7 8102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

هذا درس من دروس بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى ومعلوم ان من فوائد القراءة في هذا

الكتاب توسيع الافاق والتماس المعاذير للعلماء فيما ذهبوا اليه من اراء - 00:00:46

في ان ائمتنا وعلمائنا رحمهم الله لم يحركهم الهوى لبناء المذاهب التي بنوها وليالي الاستقرار على رأي رأوه انما كانوا يجتهدون ولان

الله سبحانه وتعالى خلقنا اطوارا فمن ثم تختلف الاجتهادات - 00:01:12

قال الفصل الخامس في صفة الاتباع. وهذا متعلق بابواب الامامة يعني نحن كمأمومين نتبع امامنا ما صفة هذا الاتباع نتبعه في ماذا

فبلا شك ان هناك امور نتبع فيها الامام اذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا - 00:01:37

واذا سجد فاسجدوا الحديث معروف. لكن هل اتبع الامام مثلا الامام مثلا اذا قال هو في السجود سبحان ربي الاعلى وانا قلت

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ام ان الاتباع يكون في الاشياء الظاهرة - 00:02:01

فبلا ريب ان الاشياء التي يسر بها لا يلزمنا الاتباع فيها الا في الاصل مسلا هو يقرأ الفاتحة وانا اقرأ الفاتحة سرا وسرا قد اسبقه قد

يسبقني فهذا ليست فيه مؤاخذه - 00:02:24

لكن اذا كان في صلاة جارية فلا اسبقه بقراءة الفاتحة لا اسبقه بقراءة الفاتحة فهذا ينبغي ان يتفطن له الاشياء السرية التي يسر بها

في الصلاة لا يلزمنا ان نتبع فيها الامام - 00:02:40

فهو يقرأ تشهد ابن مسعود التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وانا اقرأ تشهد اخر كابن

عباس او ابي موسى التحيات المباركات والصلوات الى اخره - 00:03:01

فالاشياء السرية لا يلزم فيها الاتباع انما كلامنا الان على الاشياء الظاهرة هناك مسائل لم يشر اليها المؤلف المؤلف لم يشر اليها مسل

مثلا جلسة الاستراحة جلسة الاستراحة جلسة الاستراحة - 00:03:18

من المسائل المختلف فيها نعم ثبت ان الرسول عليه الصلاة والسلام صنعها. حديث مالك ابن الحويفس لكن هل صنعها النبي لكبر السن

ولانه بدا؟ اصبح سمينا بدينا لم يكن يستطيع ان ينهض مرة واحدة - 00:03:46

ام صنعها لانها من صفة الصلاة. فالخلاف قائم في هذا الصدد فلم يذكر المصنف ما العمل اذا جلس الامام جلسة الاستراحة وانا لم

اجلسها فلعله ايضا يندرج تحت الاشياء السرية لماذا؟ لان الامام اذا قام لجلسة الاستراحة انا ساكون ما - 00:04:05

ساجدا فلن اراه فلن تؤثر هذه ولعل المصنف لم يشر الى الخلاف الوارد فيها لكن هناك امور اخرى ايضا قد تكون ظاهرة لكن ليس فيها

الزام بالاتباع. فمثلا الى اي مدى ارفع يدي اثناء التكبير - 00:04:30

هل الى شحمة الاذن هل الى محاذاة المنكبين ففي هذه المسألة اه الامر فيه سعة. الامر في هذه المسألة فيه سعة هل اضع يدي على

صدري قال اضع يدي على بطني؟ هل اضع يدي اسفل الصرة - 00:04:56

قال اضعها على الخصرة اه هل اه هذا في وضع اليد على اليمنى على اليسرى هل ارسلها فهل يلزمني في مثل هذه الاحوال الاتباع

او لا يلزمني الاتباع. ما يلزم الشخص بالاتباع في هذه ان تعددت الاحوال فيها عن - 00:05:18

رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا اثار مسألتين فقط في صفة الاتباع احدهما وقت تكبيرة الاحرام للمأموم وقت تكبيرة الاحرام

للمأموم بمعنى النبي قال اذا كبر فكبروا فالامام اذا قال الله اكبر - 00:05:40

هل اقول بعد ان ينتهي اذا قلت بعد ان ينتهي الله اكبر صلاتي صحيحة لا اشكال لكن ما العمل اذا قلت معه الله اكبر في نفس الوقت

الذي قال فيه الامام - 00:06:07

الله اكبر انا قلت الله اكبر لان الكلام واضح الكلام واضح ما العمل اذا ساويت الامام في التكبير ما العمل اذا سبقت الامام بالتكبير هل

تبطل صلاتي ام الصلاة تصح - 00:06:25

فدي بعض المسائل التي يثيرها في هذا الباب. مسألتان الاولى وقت تكبيرة الاحرام للمأموم المسألة الثانية حكم من رفع رأسه قبل

الامام حكم من رفع رأسه قبل الامام ما حكم - 00:06:49

مصلي رفع الرأس من الركوع قبل ان يرفع الامام رأسه فهاتان المسألتان يثير القول فيهما الامام ابن رشد رحمه الله. ما هما يا سامح

وقت تكملة الاحرام وقت تكبيرة الاحرام هل مع الامام؟ او بعد الامام؟ وماذا ما حكمي اذا كبرت قبل - 00:07:14

الامام الثانية اه حكم رجل رفع رأسه قبل امامه. ما حكم صلاته؟ هل تبطل او لا تبطل اقرأ ما ذكره المصنف قال اما اختلافهم في وقت

تكبير المأموم فان مالكا - 00:07:42

استحسن ان يكبر بعد فراغ الامام من تكبيرة الاحرام استحسن استحسن معناه انه لم يوجب استحسن مالك ان يكبر بعد

فراغ الامام من تكبيرة الاحرام قال وان كبر معه اجزأه - 00:08:05

يعني ان كان الامام يقول الله اكبر وانا في ذات الوقت قلت الله اكبر اجزأني عند مالكي وقد قيل على التضعيف انه لا يجزئه واما ان

كبر قبله فلا يجزئه - 00:08:28

مفهوم الكلام؟ يعني الرأي الشهير عن مالك الافضل ان يكبر بعد ان يفرغ الامام من تكبيرة الاحرام ولكن ان كبر معه اجزأه عند مالك

ان كبر قبله لا يجزئه مفهوم هذا رأي من؟ الامام مالك - 00:08:47

قال ابو حنيفة وغيره يكبر مع تكبيرة الامام ابو حنيفة يقول يكبر مع تكبيرة الامام فان فرغ قبله لم يجزئه. يعني يكبر مع الامام لكن لا

يسبقه بالتكبير. فهذا رأي من؟ ابي حنيفة. ابو حنيفة ابي حنيفة - 00:09:12

اما الشافعي فعنه في ذلك روايتان الاولى كرية يأتي ما لك فهي الاشهر والثانية ان المأموم ان كبر قبل الامام اجزأهم قول عن من؟

الشافعية لان هو قول قد يكون من مفاريد المذهب - 00:09:35

الشافعي انه اذا كبر قبل الامام اجزأه وسبب الخلاف في ان في ذلك حديثين متعارضين احدهما قوله صلى الله عليه وسلم فاذا كبر

فكبروا لكن اذا كبر فكبروا تحتل ايضا معنيين - 00:10:00

المعنى الاول اذا كبر وانتهى من تكبيره كبروا المعنى الثاني اذا اراد ان يكبر فكبروا كالحديث اذا امن فامنوا القول اذا انتهى من تأمينه

امنوا والآخر اذا اراد ان يؤمن - 00:10:22

فامنوا كان اذا دخل الخلاء اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث اي اذا اراد ان يدخل الخلاء فهذه محتملة

والثاني ما روي عنه انه صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات - 00:10:45

ثم اشار اليهم ان يمكنوا فذهب ثم رجع وعلى رأسه اسر الماء فالنبي كبر الصحابة صلى بهم وبعد وقت يسير قال على مكانكم او

اشار اليهم ان امكنوا كما انتم - 00:11:04

وذهب وتوضأ ورجع اليهم دخل وهم ما زالوا على صلاتهم. صلاتهم فهو كبر من جديد فهم كانوا سبقوه بماذا؟ بالتكبير. بالتكبير لانهم

ما زالوا في صلاتهم فلماذا ورد القول الثاني عن الشافعي - 00:11:26

انه اذا كبر الامام قبل امامه اجزأه اه اذا كبر المأموم قبل امامه اجزأه الكلام مفهوم يعني ما حجة الشافعي في ذلك هذا الحديث قال

فظاهر هذا ان تكبيره وقع بعد تكبيرهم - 00:11:48

لانه لو لانه لم يكن له تكبير اولا لمكان عدم الطهارة وهو ايضا مبني على اصله ان صلاة المأموم غير مرتبطة بصلاة الامام والحديث ليس فيه ذكر هل استثنوا التكبير ام لم يستأنفوه - [00:12:09](#)

فليس ينبغي ان يحمل على احدهما الا بتوقيف والاصل هو الاتباع وذلك لا يكون الا بعد ان يتقدم الامام اما بالتكبير واما بافتتاح. هذه اسباب الخلافات بوينت محمود لخص الاقوال - [00:12:29](#)

الحمد لله والصلاة والسلام ثلاثة اقوال. قول مالك وابو حنيفة والشافعي. ولم يذكر قول الثمانية لم يذكر قول الحنابلة كعادته كثير من النساء مم اما قول مالي فيثبت عن الامام مالك انه يقول باستحسان ان يكبر بعد الامام. مم. والقول الساني انه يجوز له ان يكبر مع الامام - [00:12:48](#)

رواية ولا يجوز له التدبير فقط. يعني هل نستطيع من مجريات من مجريات الاطلاع على اقوال العلماء ان نقول ان الجمهور يرون انه اذا كبر مع الامام صلاته صحيحة؟ نعم - [00:13:12](#)

نقول ان الجمهور هكذا؟ نعم الاحياء المالكية والشافعية والحناف. نقول هذا مات في واحد منهم ابطلها الان اه تفضل واما قول قول ابو حنيفة وغيره النووي يستحسن ان يكبر مع الامام - [00:13:36](#)

ولا يجوز قضي ليه؟ واما قول الشافعية ففي مذهب في الرواية المشهورة عنه انه يوافق الامام مالك. وفي قول عنه انه يجوز ان يكبر قبل الامام احسنت احسنت واوجزت واما لحظة واما من رفع رأسه قبل الامام - [00:13:56](#)

واحد خلاص انتقلنا من مسألة تكبير الى رفع الرأس من الركوع واما من رفع رأسه قبل الامام فان الجمهور هذا مطلق يعني ليس مقيدا بالركوع يعني ممكن رفع رأسه ايضا من السجود - [00:14:16](#)

فان الجمهور يرون انه اساء ولكن صلاته جائزة لكن صلاته جائزة وانه يجب عليه ان يرجع فيتبع الامام وذهب قوم الى ان صلاته تبطل للوعيد الذي جاء في ذلك وهو قوله صلى الله عليه وسلم - [00:14:35](#)

اما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار تقول انما لفظ في الصحيحين اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه الى رأس حمار - [00:15:00](#)

هذا حجة القائلين بماذا؟ بالبطلان. الآخرون قالوا الصلاة لا تبطل ولكن يرجع يتابع الامام فهمت رأي الجمهور يا ابراهيم؟ مفهوم. الذي يرفع رأسه قبل الامام. تبطل الصلاة ام انها تكره - [00:15:18](#)

الجمهور عند الجمهور لا تقتل. نعم ماذا عندك يعني حديسة شكلا هو ان النبي صلى الله عليه وسلم حديث صادق ايه انه كبر سم قال له انقصوا ابن الشوكاني ذكر ان الحديث في الصحيحين ليس فيه انه دخل في الصلاة وفيه الفاظ انه ان ذلك كان قبل الصلاة - [00:15:37](#)

لازم تحرر المسألة تحرير الاضحية. اما قول الشافعي يا شيخ. تحرير ادق من هذا لابد تناقش المسألة لا تقتصر على النقد الشوكاني رحمه الله. نعم. لماذا اه الامام ابن رشد لم ينقل اه - [00:15:55](#)

في كثير من مسائله قول الامام احمد اه كثير منهم لم يكونوا يعتبرون الحنابلة. فقهاء انهم يعتبرون او من اهل الحديث يعني اي سؤال في هذا الصدد نعم. حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. ان الحسن جاء فحكم عليه وهو في الصلاة. وبعض الصحابة رفع رأسهم ثم عاد - [00:16:10](#)

بعض الصحابة رفع رأسه ثم عاد. ينظر الى النبي صلى الله عليه وسلم. انت متأكد من صحة الخبر ماذا اخرجته؟ لا ما تقولش قال يعني نحن دائما يا اخي اصبر - [00:16:35](#)

اخوكم يقول انه قد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ساجدا فجاء الحسن فركب عليه فاطال النبي السجود فيزعمن ان بعض الصحابة قام فرأى النبي ساجدا فرجع وسجد فيستدل بان بعض الصحابة قام. فكوني له - [00:16:49](#)

هل ثبتت لفظة ان بعض الصحابة قام فرأى النبي فرجع او تراجعها كلمك لا تكن مجادلا اه لا تزدرى عقلك. نعم نعم بارك الله فيكم اذا دخلت لم تصلي المغرب الامام كبر لماذا - [00:17:15](#)

ادخل مع الامام في العشاء وبعد ذلك صلي مغربك فتكون قد خالفت الترتيب لعزر بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا هل احد جاهز

لمناقشة في امر الى ان نرتب دروس المناقشات - [00:17:43](#)

بحبك ها قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين - [00:18:00](#)